* ـ «المسارعة إلى فعل الطاعة»([899]). * ـ «المسابقة إلى المغفرة»([900]). توضيح القاعدة: إذا ورد أمر بفعل واجب أو مستحب([901]) وكان زمان امتثاله موسّعاً استحبت المبادرة إليه تحصيلاً للخير والمغفرة الحاصلين بسببه([902]) وعدم تأخيره عن أوّل أزمنة فعليته. مستند القاعدة: 1 ـ الكتاب الكريم استدل على القاعدة في المختلف ببعض الآيات ضمن بيان الدليل على ما اختاره الشيخ الطوسي من كون آخر وقت العشاء الآخرة ثلث الليل للمختار.. قال: «ولأن المبادرة والمسارعة إلى فعل الخير تحصل بذلك فيدخل تحت قوله تعالى: (وسارعوا إلى مغفرة من ربّكم)([903])([904]). وكذا استدل بها السيد الخوئي أيضاً على استحباب تعجيل دفن الميّت بالاستناد إلى القاعدة والاستدلال عليها قال: «نعم يمكن الاستدلال على استحباب التعجيل بقوله تعالى: (فاستبقوا الخيرات)([905]) وقوله تعالى: (وسارعوا إلى مغفرة من ربّكم)([906])